



اندماج الجمعيات	
الجمعية	الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
١ - سجل الجمعيات ٢ - مديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية ٣ - الوزارات المختصة	مكان/ أماكن تقديم الخدمة
قرار الهيئة العامة لكل الجمعيات بالموافقة على الاندماج (قرار هيئة عامة غير عادي)	شروط الحصول على الخدمة (إن وجدت)
- محضر أجمع الهيئة العامة لكل الجمعيات المندمجة . - كتاب الوزارة المختصة المتضمن التوصية بالموافقة على الاندماج. - النظام الاساسي القديم لكل للجمعيات المندمجة. - النظام الاساسي الجديد بعد الاندماج.	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
- مراجعة سجل الجمعيات ومديريات ميدان وزارة التنمية الاجتماعية والوزارات المختصة لتعبئة النماذج المطلوبة. - التأكد من جميع الوثائق المرفقة من قبل مديرية السجل / قسم القيد والاشهار ودراسة الطلب للتأكد من استيفائه جميع الوثائق والشروط المطلوبة. - يقوم مجلس إدارة سجل الجمعيات بالموافقة او عدم الموافقة على الاندماج وفق قانون الجمعيات. - يتم استكمال الاجراءات و إصدار النظام الاساسي الجديد بعد الموافقة.	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة
- الوزارات المختصة	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)
لا يوجد	رسوم الخدمة
٦٠ يوم تقريبا	وقت انجاز الخدمة
عدد الجمعيات التي تم اندماجها	مؤشر تقديم الخدمة